جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
© ASUNET

بعض الوثائق الاصلية تالفة

بسم الله الرحمن الرحيم

Ain Shams University Information Network
جامعة عين شمس
شبكة المعلومات الجامعية
@ ASUNET

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار
في درجة حرارة من ١٥-٢٥ مئوية ورطوبة نسبية من ٢٠-٤٠%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of 15-25- c and relative humidity 20-40%

٣٤٢٩

جامعة القاهرة

كلية الحقوق

الحماية القانونية لعمل الأطفال في التشريع الدولي

رسالة مقدمة من

الباحث : خالد الحري

لنيل درجة الماجستير في الحقوق

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

1ـ **الأستاذ الدكتور أحمد حسن البرعي** **رئيساً**

أستاذ ورئيس قسم التشريعات الإجتماعية كلية الحقوق جامعة القاهرة

2ـ **الأستاذ الدكتور عبد الباسط محمد عبد المحسن** **مشرفاً وعضواً**

أستاذ التشريعات الإجتماعية المساعد كلية الحقوق جامعة القاهرة

3ـ **الأستاذ عبد الحميد بلال** **عضواً**

وكيل أول لوزارة القوى العاملة (سابقاً)

السنة الجامعية

2001-2002

بسم الله الرحمن الرحيم

وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرّ وَالتّقْــوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

صدق الله العظيم

سورة المائدة آية (2)

الإهـــداء

إلى كل من آزرني في إنجاز هذا العمل عرفاناً بالجميل

إن استغلال الطفولة هو أبشع الشـــرور وأقســـاها على قلب الإنسان، وأي عمـــل جـــاد فـــي مجـــال التشريع يبدأ بحماية الأطفال.

ألبيرت تومـــاس

أول مدير عام لمكتب العمل الدولي

المقـــدمـــة

المقدمة

عرفت حقوق الإنسان تطورا ملحوظا خلال العقود الأخيرة، ترتب عليها إبرام عدة اتفاقيات دولية في هذا المجال . وقد تم التركيز بشكل خاص على الفئات الأكثر ضعفا في المجتمع لحاجتها إلى حماية متميزة، بحكم السن أو الجنس... ومن بين هذه الفئات فئة الأطفال حيث خصتهم المواثيق الدولية، والتشريعات الوطنية بعناية خاصة، تمثلت أساسا في الحماية التي خولتها لهم عند انخراطهم في سوق العمل من مختلف أنواع الاستغلال.

ولقد اهتم الفقه[1] بدوره بموضوع عمل الأطفال، نظرا لتفاقم المشكلة؛ مما دفع المختصين إلى دق ناقوس الخطر قبل فوات الأوان[2].

---

(1) أنظر، أحمد حسن البرعي، عبد الحميد بلال، عادل عازر، نحو سياسة متكاملة لعلاج ظاهرة عمالة الأطفال، الأهرام الإقتصادي سلسلة إصدارات اتحاد الصناعات المصرية 2 القاهرة، 1999 ص8 وما بعدها .

عبد الباسط عبد المحسن، دور التأمينات الإجتماعية في الحد من عمالة الأطفال، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999 ص 5 .

محمد أحمد إسماعيل، تنظيم العمل للأحداث في تشريعات العمل العربية، دار النهضة العربية، القاهرة 1993 ص 35 وما بعدها.

محمد الكشبور، وضعية الطفل القاصر في القانون الإجتماعي، مجلة الإشعاع هيئة المحامين بالقنيطرة، 1995 عدد 72 ص 95 وما بعدها .

(2) راجع، عبد الباسط عبد المحسن، المرجع السابق، ص 7 وما بعدها .

Voir, Mounassif (Mohammed), Molato (Abderrahim) et Benghabrit (Driss), Le travail des enfants au Maroc diagnostic et propositions de plan national et de plans sectoriels d'action, Ministere du development social, de la solidarite, de l'emploi et de la formatiaon professionnelle, le bureau international du travail programme international pour L' Abolition du travail des enfants, Rabat 1999. pp. 6-7. Tebaa jamaleddine, Gaessous chakib. Benradi Malika, Khachani Mohamed. Zerrou Abdelali, Bontaleb Hassan. Enquête sur le travail des enfants au Maroc. Rapport de synthese, Rabat, 1995 pp 12-13.

فدخول الأطفال سوق العمل في سن مبكرة؛ يعرضهم للاستغلال البشع، ويعوق نموهم، فضلا عن حرمانهم من التعليم، وتبقى الأسباب التي دفعتهم إلى سوق العمل متعددة الأطراف متشعبة الجوانب، منها ما هو إقتصادي، وما هو إجتماعي وثقافي.

وهذه الظاهرة وإن كانت عامة؛ فقد استفحلت بشكل كبير في الدول النامية التي تدهورت أوضاعها الإقتصادية خلال العقدين الأخيرين بسبب انخراطها في إقتصاد السوق، وما ترتب عليه من تحرير الأسعار التي أصبحت خاضعة لقانون العرض والطلب، الشيء الذي نتج عنه تدني مستوى المعيشة بالنسبة للعائلات الفقيرة، وتعميق الهوة بين القلة الرأسمالية والأغلبية التي تعيش تحت وطأة الفقر[3]. هذا الوضع دفع العائلات الفقيرة إلى البحث عن دخل إضافي، وكان البديل فتح الباب على مصراعيه أمام تشغيل أطفالهم في سن مبكرة، وحرمانهم من التعليم باعتبار التشغيل وسيلة لزيادة دخل الأسرة[4].

وإلى جانب الفقر، هناك جوانب إجتماعية أخرى تتجلى في التصدع الأسري والنمو الديمغرافي المرتفع في الدول النامية، مما يشكل عائقا أمام التنمية ويساهم بالتالي في تدهور الأوضاع الإجتماعية.

كما أن فشل السياسة التعليمية لأغلب الدول النامية في ربط المدرسة بمحيطها (السسيو إقتصادي)، خلق هوة شاسعة بين التعليم وحاجيات سوق العمل

---

(3) Voir, les aspects sociaux du développement en Afrique, Rapport du directeur général . Conférence régionale africaine, Tunis 1983, p 15.

Geny Rodgers and cuy Standing, Child work poverty and under development, first publised ilo, Geneva, 1981 p20.

(4) راجع في هذا المعنى، أحمد حسن البرعي، عبد الباسط عبد المحسن، ليلى الوزيري، دور الضمان الإجتماعي في الحد من عمالة الأطفال ورقة مقدمة لندوة الضمان الإجتماعي والمشروعات المدرة للدخل مع الاهتمام الخاص بالأطفال العاملين والعائلات التي تعولها الإناث، مركز البحوث الإجتماعية، الجامعة الأمريكية، القاهرة 13-15 ديسمبر 1997، ص 23.

مما دفع الآباء إلى فقد الثقة في التعليم، وتفضيل تشغيل أبنائهم بدل تعليمهم رغم أن حق التعليم حق مضمون بمقتضى الدستور، ومنصوص عليه في المواثيق الدولية، وتطبيقاً لذلك أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " على أن لكل فرد الحق في التعليم ويجب أن يوفر مجانا –على الأقل في مرحلته الابتدائية– ويكون التعليم الابتدائي إلزاميا"[5].

فتشغيل طفل معناه ضياع مستقبله واستنفاد المجتمع لرأسمال بشري قبل أوانه[6] .

ونظرا لخطورة الآثار المترتبة على عمل الأطفال فقد حظى هذا الموضوع باهتمام منظمة العمل الدولية، والتشريعات الوطنية، سواء من حيث تحديد الحد الأدنى لسن التشغيل أو تحديد ساعات وظروف عمل الأطفال وذلك لاعتبارات إنسانية، إقتصادية وأخرى إجتماعية .

أولا : أهمية الموضوع

تكمن أهمية البحث في موضوع عمل الأطفال في كونه لازال يشغل بال الباحثين والقانونيين رغم انقضاء أكثر من 83 سنة على اعتماد مؤتمر العمل الدولي الأول اتفاقية بشأن الحد الأدنى للسن التي يجوز فيها تشغيل الأطفال في الصناعة[7]. ومرور حوالي 29 سنة على اعتماد اتفاقية أكثر شمولا، وهي الاتفاقية الخاصة بالحد الأدنى لسن التشغيل وتشمل جميع الأنشطة الإقتصادية[8]، بالإضافة إلى

---

(5)انظر، المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة، سنة 1948.

(6) والملاحظ أن أصحاب العمل كثيرا ما يساهمون في انتشار عمل الأطفال، فهم يسعون إلى تحقيق أكبر قدر من الإنتاج بأقل تكلفة، وبالتالي يفضلون تشغيل الأطفال كبديل زهيد للكبار، مادامت أجور الأطفال تقل بكثير عن أجور الكبار، مما يؤثر على القوة الشرائية للطبقة العاملة ويوسع دائرة البطالة في صفوف الكبار.

(7) اعتمدت منظمة العمل الدولية الاتفاقية رقم 5 لسنة 1919 وهي أول اتفاقية في تاريخ المنظمة.

(8) الاتفاقية رقم 138 لسنة 1973 وقد اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الثامنة والخمسين والتي منعت تشغيل الأطفال دون 15 سنة وكذلك الاتفاقية رقم 182 لسنة 1999 المعروضة على الدول الأعضاء للمصادقة عليها.

إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، والذي يهدف إلى القضاء الفعلي على عمل الأطفال[9]، والصادر في الدورة رقم 86 لسنة 1998 كما اعتمدت منظمة العمل الدولية في دورتها 87 لسنة 1999 اتفاقية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال[10] .

حقيقة أن تقييد ومراقبة عمل الأطفال عرف تقدما ملحوظا بأغلب الدول بإقرارها لتشريعات تنظم هذا الميدان، إلا أن احترام هذه الأحكام لا يزال يتطلب جهدا كبيرا وإرادة سياسية حقيقية. فالأرقام الصادرة عن منظمة العمل الدولية تفيد بأن أكثر من 300 مليون طفل[11] يعملون دون بلوغهم سن التشغيل القانوني في حين أن تقارير أخرى تقدره بـ 250 مليون في الدول النامية[12]، هذه الأرقام مرشحة للارتفاع خلال السنوات المقبلة إذا لم تتضافر الجهود للحد من هذه الظاهرة.

فالتقارير الرسمية سواء بمصر أو المغرب على سبيل المثال تؤكد أن عمل الأطفال في تزايد مستمر. ففي المغرب هناك حوالي 642140 ألف طفل يعملون؛ أي

---

(9)إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل صدر عن منظمة العمل الدولية وهو يلزم الدول المنتمية للمنظمة احترام لمبادئ الأساسية ومن بينها القضاء الفعلي على عمل الأطفال، وإن لم تكن قد صادقت على الاتفاقيات المتعلقة بعمل الأطفال، وفق ما ينص عليه دستور منظمة العمل.

(10) تنص الاتفاقية رقم 182 لسنة 1999، في مادتها الثانية "يطبق تعبير الطفل على جميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة ".

(11) Voir, BIT, chômage, pauvreté, quelles réponses? Revue du travail n° 13, Sept Octobre, 1995 p. 4.

(12)حيث إن، 41% يوجدون بإفريقيا و 22% بآسيا و 17% بأمريكا اللاتينية تتراوح أعمارهم بين 5 و 11 سنة، انظر، مداخلة مدير عام منظمة العمل العربية، خلال ندوة ظاهرة تشغيل الأطفال في البلدان العربية إكراهات الواقع ورهانات العولمة، المملكة المغربية الدار البيضاء 16 - 18 إبريل 2002، ص3، حيث أكد أن هناك حوالي 250 مليون طفل تتراوح أعمارهم بين 5 و 14 سنة يعملون في العالم وغالبيتهم في الدول النامية، وأوضح أن 120 مليون طفل يعملون الوقت كله، وأن الأقطار العربية يوجد بها حوالي 12 مليون طفل عربي اندرجوا في سوق العمل بعد ما تسربوا من مرحلة التعليم الأساسي.

BIT, IPEC, l'action de l'IPEC contrôle le travail des enfants , Octobre 1999, Genève p. 3.

بمعدل 6،5% من مجموع الأطفال أقل من 15 سنة، يشتغل أغلبهم بالقطاع الزراعي، حيث تصل نسبة الأطفال العاملين بهذا القطاع إلى 81،5%[13] . أما الوضع بمصر فتشير الإحصائيات إلى أن عدد الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 سنوات و12 سنة يبلغ عددهم مليون و104 آلاف طفل أي بمعدل 7% من إجمالي القوة العاملة بمصر و10،3% من الأطفال أقل من 15 سنة يعمل أغلبهم بالقطاع الزراعي بنسبة 71%[14]. وتبقى هذه الإحصائيات تقديرية ويمكن أن تفوق هذا العدد بكثير[15].

ومما يزيد الموضوع خطورة بالمغرب أن هناك حوالي 3 ملايين طفل وصلوا سن التعليم ولم يلتحقوا بعد بالمدرسة، مما يؤكد أنهم مستعدون للعمل .

وتتجلى أهمية الموضوع كذلك في قلة المراجع المتخصصة، وتناثر النصوص القانونية المنظمة للموضوع، وندرة الاجتهادات والأحكام القضائية المنشورة بالإضافة إلى أن الأحكام الجديدة التي أتى بها كل من مشروع مدونة الشغل بالمغرب، وكذا مشروع قانون العمل الموحد بمصر بشأن عمل الأطفال، لم يريا النور بعد، إلى جانب الإشكاليات التي يثيرها الموضوع والتي تحتاج إلى تحليل دقيق.

ثانيا : أسباب ودواعي اختيار الموضوع

لاشك أن الإقدام على البحث في أي موضوع من الموضوعات القانونية تكون وراءه دوافع وغايات، تتجلى أساسا فيما يكتسيه الموضوع من أهمية وما يلعبه من

---

(13) Voir, rapport de la direction de la statistique, Ministère de la Population, Activité, emploi et chômage, Rabat, 1995, pp 35,36.

(14) جريدة الأهرام، أطفال 97 في خطر، بتاريخ 19-11-1996.

(15) الإحصائيات التي تناولت عمل الأطفال تبقى أغلبها تقديرية لأن جانباً كبيراً من العمل غير المشروع الذي يؤديه الأطفال يتم إخفاؤه مما يعوق تجميع المعلومات عن هذا الموضوع، فأولئك الذين يستخدمون الأطفال منتهكون أحكام القانون، بل كذلك آباء الأطفال الذين يسمحون باستخدام أطفالهم يمتنعون عن تقديم المعلومات التي يمكن أن تفضي على العمل غير المشروع، بالإضافة إلى أن أغلب الأطفال يعملون في قطاعات غير نظامية وتقليدية. للمزيد راجع: تقرير المدير العام لمؤتمر العمل الدولي لعام 1983، مكتب العمل الدولي جنيف، 1983، ص 20.

دور في المجال القانوني بصفة عامة، وكذا ما يطرحه من صعوبات وأفكار غامضة، تحتاج إلى تحليل دقيق، بل وما يطرحه من تساؤلات تستوجب الحسم فيها.

وعليه فإن الغاية من بحث موضوع الحماية القانونية لتشغيل الأطفال ترتكز على مبررات ذاتية وأخرى موضوعية.

1- المبررات الذاتية :

أ- هذا الموضوع يدخل في إطار حقوق الإنسان، لاسيما أن إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، نادى بضرورة القضاء الفعلي على عمل الأطفال. فتشغيل الأطفال في سن مبكرة يعتبر خرقا صارخا لحقوق الإنسان، واستنفادا للطاقة البشرية، لأن حماية الأطفال في حد ذاتها حماية للمجتمع بأكمله، مادام أطفال اليوم هم المستقبل.

ب- أن حضورنا لبعض الندوات سواء منها الوطنية[16] أو الدولية[17] في ميدان عمل الأطفال مكننا من الإحاطة بالموضوع، بما في ذلك الحصول على بعض المراجع القيمة المتخصصة في موضوع البحث، والتي أثارت انتباهنا لمختلف الإشكاليات التي يطرحها الموضوع .

ج- اقتناعنا بأن هذا الموضوع سيساهم في إثراء المكتبة القانونية العربية في مجالات قانون العمل ولاسيما عمل الأطفال.

2- المبررات الموضوعية :

إلى جانب المبررات الذاتية لاختيار هذا الموضوع، فهناك مبررات موضوعية حفزتنا إلى هذا الاختيار منها :

---

(16) ندوة عقدتها منظمة اليونسيف، بالمغرب بمشاركة المرصد الوطني لحقوق الطفل، سنة 2000 .

(17) ندوة عقدتها منظمة اليونسيف، بالقاهرة، سنة 1999، حول عمالة الأطفال.

أ- غياب دراسات أكاديمية مغربية ومصرية في الموضوع، وهي وإن وجدت فإن أغلبها في شكل دراسات وإحصائيات منبثقة عن هيئات ومنظمات دولية متخصصة في الموضوع .

ب- وجود إشكاليات قانونية يثيرها الموضوع، تتطلب حلولا وآراء جديدة، خاصة وأن النصوص الحالية لم تعد تساير روح العصر، مما يشكل أثراً سلبياً، ويساهم في تزايد عدد الأطفال العاملين .

ج- الأهمية الإقتصادية التي يلعبها الموضوع في الوقت الراهن، فبالنظر للنسبة المرتفعة للأطفال الموجودين في سوق العمل، فإن ذلك يؤدي حتما إلى تزايد بطالة الكبار مما تكون له نتائج عكسية على الإقتصاد.

د- الأحكام الجديدة التي أتى بها مشروع قانون العمل الموحد، وكذا مشروع مدونة الشغل في موضوع عمل الأطفال. إضافة إلى أن كلاً من مصر والمغرب صادقتا مؤخرا على الاتفاقية رقم 138 لسنة 1973 بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، وصادقتا كذلك على الاتفاقية رقم 182 بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها.

ثالثا: إشكالية موضوع الرسالة

إن معالجة أي موضوع أكاديمي يتطلب من الباحث طرح الإشكاليات التي يثيرها، بل ويتعين عليه معالجتها، ومناقشتها وتقديم الدليل على المواقف المتخذة بشأنها حتى يؤدي البحث وظيفته الأساسية، وهي إثراء الموضوع محل الدراسة. وموضوع هذه الرسالة المتمثل في الحماية القانونية لعمل الأطفال يطرح بدوره إشكالية عمل الأطفال؛ والتي ستحاول هذه الدراسة معالجتها بالبحث والتحليل من خلال التساؤلات التالية :

- إلى أي حد وفقت الاتفاقيات الدولية لحماية الأطفال من العمل في سن مبكرة ؟